

ما حكم امرأة أتها العادة الشهرية ولكنها كانت تصلي لجهلها بالأحكام وحيائها؟ الغديان - كبار العلماء

عبدالله الغديان

اليكم تقول هناك فتاة كان يأتيها الحيض ولا تقول لاحت بحيائها. ولعدم معرفتها حق المعرفة بالحكم وتصلي مع النساء وهي حائض فهل عليها اثم وهي الان نادمة على ما فعلت وقد طابت توبة نصوحة - [00:00:00](#)

استغفروا الله في اليوم اكثر من مائة وخمسين مرة فهل تقبل توبتها الجواب هذه السائلة جاهلة سؤالها وصلاتها وهي حائض ليست بصحيحة والله جل وعلا لم يوجب الصلاة على الحائض - [00:00:20](#)

وعلى النفساء في مدة الحيض والنفاس ولم يوجب القضاء كما كان فالصيام في صيام رمضان فان كلا من الحائض والنفساء تفطر في مدة الحيض والنفوس في رمضان ويجب عليها القضاء - [00:00:57](#)

اما بالنسبة للصلاة فلا يجوز لها ان تصلي وليست الصلاة واجبة عليها اصلا وليس عليها فاذا كانت هذه المرأة تصلي في مدة حيضها مع النساء فانها تستغفر الله وتتوب اليه - [00:01:21](#)

مما سبق منها وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:42](#)